هدى الثقلين

تصدر عن دار القرآن الكريم في العتبة الحسينية المقدسة

مجازة من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

معتمدة لأغراض الترقية العلمية

السنة الثانية/ المجلد الثاني/ العدد (٣)

شهر ذي الحجة ١٤٤٦هـ - حزيران ٢٠٢٥م

جُمْهُورِيَّةُ العِرَاقِ
دِيوَانُ الوَقْفِ الشِّيعِيِّ
الأَمَانَةُ العَامَّةُ لِلْعَتَبَةِ الحُسَيْنِيَّةِ المُقَدَّسَةِ

هَدْيُ الثَّقَلَيْنِ

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ نِصْفُ سَنَوِيَّةٍ مُحَكَّمَةٌ تُعْنَى بِتَفْسِيرِ النَّبِيِّ وَأَهْلِ بَيْتِهِ (صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِم) لِلْقُرْآنِ الكَرِيم

تَصْدُرُ عَنْ دَارِ القُرْآنِ الكَرِيمِ فِي العَتَبَةِ الحُسَيْنِيَّةِ المُقَدَّسَةِ

مُجَازَةٌ مِن وِزَارَةِ التَّعْلِيمِ العَالِيّ وَالبَحْثِ العِلْمِيِّ

مُعْتَمَدَةٌ لِأَغْرَاضِ التَّرْقِيَةِ العِلْمِيَّةِ

التَّرْقِيمُ الدَّوْلِي: ISSN:3005-415x

العِنْوَان: العِرَاق – كَرْبَلَاء المُقَدَّسَة – دَار القُرْآنِ الكَرِيمِ فِي العَتَبَةِ الحُسَيْنِيَّةِ المُقَدَّسَةِ

رَقْمُ الإِيدَاعِ فِي دَارِ الكُتُبِ والوَثَائِقِ العِرَاقِيَّةِ ٢٧١٥ لِسَنَةِ ٢٠٢٤م

لِلمَعْلُومَاتِ والاتِّصَال: ٠٧٧٣٥٣٠٠٨٣٥

البَرِيدُ الإِلِكْتُرُونِي:hudaalalthaqalein@gmail.com

تَسْتَقْبِلُ مَجَلَّةُ (هَدْيُ الثَّقَلَيْنِ) البُحُوثَ الأَكَادِيمِيَّةَ الرَّصِينَةَ غَيرَ المَنْشُورَةِ، بِاللُّغَتَيْنِ العَرَبِيَّةِ والإِنْكِلِيزِيَّةِ.

بطاقة الفهرسة

BP130 .A82 2024 VOL. 1 NO. 0

العتبة الحسينيَّة المقدَّسة (كربلاء، العراق) دار القرآن الكريم.

هَــدِي الثقلين: مجلَّة علميَّة نصف سنويَّة محكَّمة تُعنى بتفسير النبي وأهل بيته (صلوات اللَّه عليهم) للقرآن الكريم/ تصدر عن دار القرآن الكريم في العتبة الحسينيَّة المقدَّسة – كربلاء، العراق: العتبة الحسينيَّة المقدَّسة، دار القرآن الكريم، ٢٠٢٥م/ ١٤٤٦للهجرة.

مجلَّد: ٢٤سم – نِصف سَنويَّة، السَّنةُ الثَّانية، المُجَلَّد الثَّاني، العَدَد (٣)، شَهَرُ ذِي الحِجَّة ١٤٤٦هـ – حُزَيران ٢٠٢٥م.

(العتبة الحسينيَّة المقدَّسة؛ ١٣٥٧)، (دار القرآن الكريم).

يَتَضمَّن إرجاعات ببليوجرافية.

تصدر المجلة باللغتين العربيَّة والإنجليزيَّة.

١ .القرآن– تفسير الشيعة الإماميَّة– دوريات.

٢ .القرآن تفاسير مأثورة (الشيعة الإماميَّة)– دوريات.أ.العنوان.

تمَّت الفهرسة قبل النشر في شعبة نظم المعلومات التابعة لقسم الشؤون الفكريَّة والثقافيَّة في العتبة الحسينيَّة المقدَّسة.

تَنْويهٌ:

الأَفْكَارُ وَالآرَاءُ الوَارِدَةُ فِي أَبْحَاثِ هَذِهِ المَجَلَّةِ تُعَبِّرُ عَن وِجْهَةِ نَظَرِ كُتَّابِهَا وَلَا تُعَبِّرُ بِالضَّرُورَةِ عَن وِجْهَةِ نَظَرِ العَتَبَةِ الحُسَيْنِيَّةِ المُقَدَّسَةِ.

قصيدة تؤرخ فيها مجلة هدي الثقلين وهي مجلة علمية
نصف سنوية محكمة تعنى بتفسير النبي وأهل بيته
صلوات الله عليهم للقرآن الكريم، صدرت عن دار القرآن
الكريم في العتبة الحسينية المقدسة

سِفرٌ جميلٌ وبهت مثل السنا ... عند الحسين في الطفوف صدرت
في طيها كل تفاسير الهنا ... وهي بقول الآل حقًا هدرت
آراؤها مزبورة فيها الغنى ... سلسلها العلم ومنه انتشرت
ميدانها الآي ومنها قددنا ... واستبقت باب الهدى إذ شمرت
من دار قرآن كريم يحونا ... بالخير والقول الجميل قد سرت
والليل ولى بل أصيب بالفنا ... أستاره قد مزقت وانذثرت
يا حسنها كل إليها أذعنا ... حين إليها كل عين نظرت
ها قد أناخت ركبها الغالي هنا ... فازدهرت أبوابها بل أثمرت
فاليوم عند السبط إذا أقصى المنى ... أرخ: هدى الثقلين صدرت

علي الصفار الكربلائي

١٤٤٤هـ

وقل رب أدخلني مدخل صدق وأخرجني مخرج صدق
اليوم من
رحم الله من
أحيانا
الشعراوي

Republic of Iraq
Ministry of Higher Education & Scientific Research
Research & Development Department

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
دائرة البحث والتطوير
قسم الشؤون العلمية

No.: ١٨٤٣/٤٥٠
Date: ٢٠٢٤/٩/١٦

ديوان الوقف الشيعي / الامانة العامة للعتبة الحسينية المقدسة

م/ مجلة هدى الثقلين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

اشارة الى كتابكم ذي الرقم ح٢٥١٤٩/٣٩ بتاريخ ٢٠٢٤/٤/٢٧ بشأن استحداث واعتماد مجلتكم لاغراض النشر والترقيات العلمية وتسجيلها ضمن موقع المجلات الاكاديمية العلمية العراقية وبعد استكمال الملاحظات الخاصة بضوابط الاستحداث بموجب كتابكم المرقم ح٤٧٧١٢/٣٩ في ٢٠٢٤/٨/٢٧، حصلت الموافقة بتاريخ ٢٠٢٤/٩/٨ على أعتماد المجلة المذكورة في الترقيات العلمية والنشاطات العلمية المختلفة الاخرى واعتباراً من المجلد الاول - العدد الاول - كانون الثاني لسنة ٢٠٢٤ لتسجيل المجلة في موقع المجلات الاكاديمية العلمية العراقية.

للتفضل بالاطلاع وابلاغ مخول المجلة لمراجعة دائرتنا لتزويده بأسم المستخدم وكلمة المرور ليتسنى له تسجيل المجلة ضمن موقع المجلات الاكاديمية العلمية العراقية وفهرسة اعدادها ، ويعتبر ذلك شرطاً اساسياً في اعتمادها بموجب الفقرة (٣١) من ضوابط الاستحداث واصدار المجلات العلمية في وزارتنا.

...مع وافر التقدير

ا.د. لبنى خميس مهدي
المدير العام لدائرة البحث والتطوير
٢٠٢٤/٩/١٢

نسخة منه الى:
- مكتب السيد وكيل الوزارة لشؤون البحث العلمي/ اشارة الى موافقة سيادته بتاريخ ٢٠٢٤/٩/٨ على اصل مذكرتنا المرقمة ب ت م٦٧٩٢/٤ في ٢٠٢٤/٩/٨/ للتفضل بالاطلاع ...مع التقدير.
- قسم الشؤون العلمية/ شعبة التأليف والترجمة و النشر.... مع الاوليات
- الصادره

مهند ابراهيم
١٠/ أيلول

رئيس التحرير

أ. د. هاشم جعفر حسين الموسوي

اللغة العربيَّة – اللغة والنحو

جامعة بابل/ كلية التربية للعلوم الإنسانيَّة/ العراق

مدير التحرير

م. د. عمَّار حسن عبد الزهرة/ اللغة العربيَّة – لسانيات

وزارة التربية/ مديريَّة تربية كربلاء/ العراق

مدقق النصوص العربية

د. عماد طالب موسى

مدقق النصوص الانكليزية

م.م إباء الدين حسام عباس

العلاقات والتنسيق والإعلام

الأستاذ علي فضيلة خضير الشمري

هيأة التحرير

م. د. الشيخ خير الدِّين علي الهادي

رئيس دار القرآن الكريم في العتبة الحسينيَّة/ العراق

اللغة العربيَّة – لسانيات

أ. د. حميد عبد جواد النَّجدي

رئيس جامعة أهل البيت عليهم السلام _ العراق.

أ.د. مكي محي عيدان الكلابي

اللغة العربية _ دلالة

جامعة كربلاء/ كلية التربية/ العراق

أ. د. ضرغام كريم كاظم الموسوي

الفقة وأصوله

جامعة كربلاء/ كليَّة العلوم الإسلاميَّة/ العراق

أ. د. سامي ماضي إبراهيم الربيعي

اللغة العربيَّة _ نحو ودلالة

الجامعة المستنصريَّة/ العراق

أ. د. لطيفة عبد الرسول عبد علي الضايف

اللغة العربيَّة _ نحو ودلالة

الجامعة المستنصريَّة/ العراق

أ. د. عبد الإله عبد الوهاب العرداوي
اللغة العربيَّة وآدابها _ أدب إسلامي
جامعة الكوفة – كليَّة التربيَّة الأساسيَّة/ العراق

أ. د. عبد الحميد مدكور
الأمين العام لمجمع اللغة العربيَّة في القاهرة
الفلسفة الإسلاميَّة/ جامعة القاهرة/ مصر

أ. د. عيسى علي عاكوب
عضو مجمع اللغة العربية/ دمشق- سوريا

أ. د. غازي مهدي جاسم الشمري
الفكر الإسلامي وتأريخ الحضارة العربية
جامعة وهران/ الجزائر

أ. د. محمد رضا ستود هنيا
علوم القران والحديث
كلية الإلهيات ومعارف أهل البيت عليهم السلام جامعة
أصفهان/ إيران

أ. م. د. محمَّد عبد الحسن كاطع
تاريخ الحضارة الإسلاميَّة
جامعة المصطفى العالميَّة/ فرع العراق

أ. م. د. سحر ناجي فاضل المشهدي
دلالة ونحو
الكليَّة التربويَّة المفتوحة في النجف الأشرف/ العراق

م. د. حيدر فاضل عباس العزاوي
اللغة العربيَّة_ لسانيات
وزارة التربية/ مديريَّة تربية كربلاء

التصميم والإخراج الفني
الحسن ميثم عزيز

قواعد النشر في المجلَّة:

تستقبل هديُ الثَّقلينِ البحوث والدراسات الرصينة على وفق القواعد الآتية:

١. يشترط في البحث أن يكون مكتوبًا على وفق منهجية البحث العلمي وخطواته المتعارف عليها عالميًا .

٢. أن يكون البحث منسجمًا مع المجال المعرفي الذي ترعاه المجلة وتوجهها في نشر الأبحاث التي تختصُّ بتفسير النبي وأهل البيت عليهم السلام للقرآن الكريم .

٣. أن لا يكون البحث منشورًا في مجلَّة، أو مقدّمًا إلى أيَّة وسيلة نشر أخرى، أو مستلًّا من كتابٍ أو رسالةٍ جامعيَّة، أو محمَّلًا على الشبكة العنكبوتيَّة.

٤. أن يكون البحث مبتكرًا في موضوعه، يُعالج قضايا تفسيريَّة مُهِمَّة تتلاءم مع المعطيات المعاصرة للحاجات المعرفيَّة.

٥. يقدَّم البحث مطبوعًا على ورق A4، وبنسخةٍ إلكترونيَّة على قرص مدمج(CD)، أو يُرسل على البريد الإلكتروني، على أن لا يتجاوز ما هو متعارف عليه علميًّا بحدود (٥٠٠٠ – ١٠٠٠٠) كلمة، وبخط Simplified Arabic مع احتفاظ الباحث بنسخة الأصل.

٦. أن يحتوي البحث على ملخَّص باللغة العربية، وآخر باللغة الإنكليزية، كلّ في حدود صفحة مستقلة على أن يحتوي ذلك عنوان البحث، ويكون الملخص بحدود (٣٥٠) كلمة، مع مقدِّمة ومباحث ونتائج، وفهرس مفصَّل بالمصادر.

٧. أن تحتوي الصفحة الأولى من البحث على اسم الباحث/ الباحثين، وعنوانه/ عناوينهم وجهة العمل، والعنوان الوظيفي، ورقم الهاتف، والبريد الإلكتروني مع مراعاة عدم ذكر اسم الباحث أو الباحثين في مَتن البحث أو أي إشارة إلى ذلك .

٨. يزوَّد البحث بقائمة المصادر والمراجع منفصلة عن الهوامش، وفي حالة وجود مصادر ومراجع أجنبية تُضاف قائمة خاصَّة بها عن قائمة المراجع والمصادر العربيَّة، ويراعي في إعدادهما الترتيب الألفبائي لأسماء الكتب أو البحوث في المجلَّات.

٩. تُطبع الجداول والصور واللوحات على أوراق مستقلّة ويُشار في أسفل الشكل إلى مصادرها، مع تحديد أماكن ظهورها في المتن .

١٠. إرفاق نسخة من السيرة العلميَّة إذا كان الباحث ينشر في المجلَّة للمرَّة الأولى، وعليه أن يشير إلى اسم أيَّة جهة علميَّة، أو غير علميَّة قامت بتمويل البحث، أو المساعدة في إعداده.

١١. تخضع البحوث المقدَّمة للنشر لتدقيق نسب الانتحال في ضوء أحد البرامج المعتمدة، والأنظمة المقرَّة من لدن وزارة التعليم العراقيَّة.

١٢. تحتفظ هيأة التحرير بحقِّ حجب نشر البحث الذي لا ينسجم مع سياسة المجلَّة في نشر تفسير النبي وأهل البيت عليهم السلام للقرآن الكريم حصرًا، أو ما لا يتوافق مع منهج البحث العلميّ أو الموضوعيّ، أو ما فيه مسٌّ لجوهر العقائد الإسلاميَّة ورموزها الفكريَّة والدينيَّة .

١٣. تعبِّر الأفكار المنشورة في المجلَّة عن آراء كاتبيها، ولا تعبِّر بالضرورة عن وجهة نظر جهة الإصدار، ويخضع ترتيب الأبحاث المنشورة لموجبات فنيَّة صرفة.

١٤. تخضع البحوث لتقويم سري لبيان صلاحيَّتها للنشر، ولا تُعاد البحوث إلى أصحابها سواء أُقبِلَت للنشر أم لم تقبل، وعلى وفق الآليَّة الآتية:

أ- يبلغ الباحث بتسليم المادة المرسلة للنشر.

ب- ثمَّ يُشعر أصحاب البحوث المقبولة للنشر بموافقة هيأة التحرير على نشرها بعد إخضاعها إلى تقييم سري من ذوي الاختصاص.

جـ- البحوث التي يرى المقوِّمون وجوب إجراء تعديلات أو إضافات عليها قبل نشرها تعاد إلى أصحابها، مع الملاحظات المحددة لكي يعملوا على التعديل في ضوئها، ثمَّ بعد ذلك تُرسل للنشر.

د- البحوث المرفوضة يبلغ أصحابها من دون ضرورة إبداء أسباب الرفض.

هـ- يشترط في قبول النشر موافقة خبراء الفحص.

١٥. ترسل البحوث على البريد الإلكتروني للمجلّة:

hudaalalthaqalein@gmail.com

أو تُسَلَّم مباشرةً إلى مقر المجلة على العنوان الآتي:

كربلاء المقدسة – العتبة الحسينية – دار القرآن الكريم

سياسة النشر

تستقبل مجلَّة (هدي الثقلين) مشاركاتكم من الأبحاث الرصينة، والدِّراسات المبتكرة والبحوث العلميَّة الناتجة عن الندوات والمؤتمرات باللغتين العربيَّة والإنكليزيَّة؛ على وفق سياسة النشر الخاصَّة بها والمتمثِّلة بالآتي:

١- مجلَّة (هدي الثقلين) مجلَّة دورية مُحكَّمَة نصف سنوية.

٢- المجلَّة مختصَّة بنشر الأبحاث المختصَّة بتفسير النبيّ صلى الله عليه وآله وأئمَّة أهل البيت عليهم السلام.

٣- تحتفظ المجلَّة بحقوق النشر والطبع كافَّة، وآراء المؤلِّفين الواردة جميعًا في البحث أو المادة العلميَّة تعبِّر عن وجهة نظرهم، ولا تُعَدُّ المجلَّة مسؤولة عنها بالضرورة؛ استنادًا لمبدأ استقلاليَّة الرأي.

٤- المجلَّة غير ملزمة بردِّ أصول البحوث سواء نشرت أم لم تنشر، وفي حال سحب البحث من لدن الباحث فعليه الالتزام بردِّ تكاليف التحكيم وتكاليف برنامج الانتحال.

٥- أولويَّة نشر البحوث بحسب أسبقيَّة الحصول على قبول النشر، ويستثنى من ذلك البحوث ذات السبق العلميّ والمادَّة المبتكرة بعد ترشيح من هيأة التحرير.

٦- يشترط بالمادة العلميَّة المراد نشرها بالمجلَّة، أن لا تكون قد سبق نشرها في مجلَّة أو دوريَّة أو مؤتمر علميّ، بتعهد يقدِّمه الباحث، وبخلافه يتحمَّل الباحث المسؤوليَّة القانونيَّة وتكاليف التحكيم وبرنامج الاستلال كافَّة.

٧- يلتزم الباحث بعدم إرسال بحثه أو مادَّته العلميَّة إلى أيِّ جهةٍ أخرى لغرض النشر، حتَّى يصله رد المجلَّة بصلاحيَّة بحثه أو مادَّته العلميَّة للنشر من عدمه بمدَّة لا تتجاوز ثلاثين يومًا من تاريخ استلام المجلَّة للبحث أو المادَّة العلميَّة، وبخلافه تحتفظ المجلَّة بحقوقها القانونيَّة والماليَّة كافَّة.

٨- يتعيَّن على الباحث أن يلتزم بشروط النشر المتاح على موقع المجلَّة الإلكتروني الرسمي، ويتعهد بأنَّه قد اطَّلع عليها.

٩- يجب على الباحث مراعاة الأمانة العلميَّة في البحث العلميّ والدراسة الأكاديميَّة، وفي مقدِّمتها أخلاقيَّات البحث العلميِّ وبنود لجنة أخلاقيات النشر (Committee On Publication Ethics) مثال ذلك، توثيق المراجع والمصادر والنصوص القانونيَّة والعلميَّة، ومراعاة الموضوعيَّة والمنهجيَّة في الكتابة، وبخلافه يتحمَّل الباحث المسؤوليَّة القانونيَّة والإداريَّة والماليَّة الكاملة عن أيِّ انتهاك أو تجاوز لهذه الأخلاقيَّات طبقًا للقوانين والتعليمات الوطنيَّة أو الدَّوليَّة، ومنها قانون حماية المؤلِّف رقم (٣) لسنة ١٩٧١.

١٠- تخضع جميع البحوث العلميَّة المراد نشرها بالمجلَّة لتدقيق نسبة الانتحال (Plagiarism) ضمانًا لعدم نشر البحوث مسروقة النَّصِّ جزئيًّا أو كليًّا، وبخلافه يتحمَّل الباحث المسؤوليَّة القانونيَّة والماليَّة والإداريَّة الكاملة.

١١- تخضع المادَّة العلميَّة التي تنشرها المجلَّة للتحكيم الشفاف والمراجعة العلميَّة المتخصِّصة (Peer-reviewed process) فضلًا عن التدقيق اللغوي (للغة العربية واللغة الإنكليزية)، ويكون للمجلَّة صلاحيَّة الموافقة على النشر فيها من عدمه؛ استنادًا إلى الآراء الأوليَّة لهيأة تحرير المجلَّة أو آراء المحكِّمين المتخصِّصين.

١٢- يقدِّم الباحث مع البحث أو المادَّة العلميَّة المراد نشرها موجزًا بالسيرة العلميَّة للباحث (نبذة تعريفية) مع بريده الإلكتروني الرسمي الذي ينتهي بامتداد (edu.iq) بالنسبة للسادة الباحثين العراقيين أو البريد الشخصي للباحث مع رقم الهاتف.

١٣- يُمنح كلُّ باحثٍ نسخة ورقيَّة من العدد المنشور فيه بحثه، ولا تتحمَّل المجلَّة أجور إرسال النسخة الورقيَّة للباحث.

١٤- تعمل المجلَّة على وفق آليَّة النشر المفتوح وسياسته (Open Access).

١٥- تلتزم المجلَّة بمنح الباحث قبول النشر حين استكمال جميع المتطلَّبات الخاصَّة بالنشر من قبيل استكمال ملاحظات المحكِّمين والتعهد وغير ذلك.

١٦- تستقبل المجلَّة البحوث أو المادَّة العلميَّة المراد نشرها بالطرق الإلكترونيَّة، ووسائل التواصل الخاصَّة برقم المجلَّة مثل الواتساب والتليكرام المتاحين على الموقع الرسمي للمجلَّة، أو يسلِّمها الباحث بصورةٍ شخصيَّة .

عن أمير البلاغة

المُحتَوَيات

ص	عَنوَانُ البَحث	اسمُ البَاحِث
٢٧	دَلَالةُ الأَسْمَاءِ الحُسْنَى فِي القُرْآنِ الكَرِيم بينَ المَعْنَى اللُغــوِيِّ وَمَروِيَّاتِ أَهْلِ البَيْت عليهم السلام	أ.د. عِصَام كَاظم الغَالِبيّ كُليَّة التَّربية الأَسَاسِيَّة/ جَامِعَة الكُوفَة
٦٣	دِرَاسَةٌ فِي المَنْهَجِ الرِّوَائِيِّ لأَواخِرِ آيَاتِ سُورَةِ الفُرْقَان ٦٣-٧٧	أ. د. سَنَاء هَادِي عَبَّاس كُليَّة التَّربِيَة الأَسَاسِيَّة/ الجَامِــعَة المُسْتَنصِرِيَّة
٨٥	اقْتِبَاسَاتٌ مِنَ الهَدْيِ النَّبَوِيِّ وَقَطَرَاتٌ مِنَ البَحْرِ الزَّخَّارِ فِي تَفْسِيرِ القُرْآنِ الكَرِيم	م. د. مُسْلِم شَاكِر جَبُر جَامِعَةُ الإِمَام الصَّادِق عليه السلام / فَرْع المُثَنَى
١١٥	مَضَامِينُ السَّرْدِ القُرْآنِيِّ فِي رِوَايَاتِ الأَئِمَّة المَعْصُومِينَ عليهم السلام	أ.م. د. حَمِيد فَرَج عِيسَى أ.م.د. رَحِيق صَالِح فِنْجَان كُليَّة التَّربية للعُلُوم الإِنسَانِيَّة / جَامِعَة ذِي قَار

١٤١

النُّبوَّةُ والإمَامَةُ في القُرْآنِ الكَرِيمِ
مِن مَنْظُورِ أَهْلِ البَيتِ عليهم السلام

أ. م. صَبَاح مُحَمَّد حُسَين
البَاحِث: السَّيِّد فَاضِل حَاتَم المُوسَوِي
كُلِيَّة العُلُوم الإِسْلَامِيَّة / جَامِعَة دِيَالَى

١٧٥

جَدَلِيَّةُ نِسْبَةِ المَصَاحِفِ المَخْطُوطَةِ إِلَى
الإِمَامِ عَلِيٍّ عليه السلام دِرَاسَةٌ تَحْلِيلِيَّةٌ

د. أَحْمَد جَاسِم النَّجَفِيّ
كُلِّيَّة التَّربِيَة الأَسَاسِيَّة/ جَامِعَة الكُوفَة

٢١١

التَّصْنِيفُ التَّقَابُلِيُّ لِعُلُومِ القُرْآنِ الكَرِيمِ عِنْدَ
الإِمَامِ عَلِيّ بن أَبِي طَالِب عليه السلام
التَّصْنِيف بِحَسَبِ العَامِّ وَالخَاصِّ أَنْمُوذَجًا

م.د. لَيث عَبْد الحُسَين فَرْحَان العَتَّابِيُّ
كُلِيَة الفِقه / جَامِعَة الكُوفَة

٢٤٧

لُبُّ اللُّبَاب في تَفْسِيرِ القُرْآنِ بالقُرْآنِ
عَن أَهلِ البَيتِ عليهم السلام

د. زَهْرَاء عَلِي دخِيل
الجَامِعَة اللُّبْنَانِيَّة

٢٨٣

مَفْهُومُ الوَحِي في مَنْظُورِهِ العَامِّ
عِنْدَ أَهْلِ البَيتِ عليهم السلام/ دِرَاسَةٌ تَفْصِيلِيَّة

م. م. رَعَد هَاشم مَشْحُوف الأسَدي
المُدِيرِيَّة العَامَّة لِلتَّرْبِيَة فِي مُحَافَظَةِ ذِي قَار

التَّصْنِيفُ التَّقَابُلِيُّ لِعُلُومِ القُرْآنِ الكَرِيمِ عِنْدَ الإِمَامِ عَلِيّ بن أَبِي طَالِب عليه السلام
التَّصْنِيف بِحَسَبِ العَامِّ وَالخَاصِّ أَنْمُوذَجًا

م.د. لَيث عَبْد الحُسَين فَرْحَان العَتَّابِيُّ
كُلِيَّة الفِقه / جَامِعَة الكُوفَة

The Contrastive Classification of Qur'anic Sciences According to Imam Ali ibn Abi Talib (peace be upon him): Classification by the General and the Specific as a Model

Asst. Prof. Dr. Laith Abdul-Hussein Farhan Al-Atabi
College of Jurisprudence / University of Kufa

الملخَّصُ:

إنَّ المكانة العظيمة لأمير المؤمنين عليه السلام في المنظومة الإسلاميَّة عمومًا، وفي فهم القرآن الكريم وتبيينه وتفسيره خصوصًا لا يمكن إنكارُها، فكتبُ التاريخ، وكتب التفسير، وكتب الحديث زاخرةٌ بذلك، وفي جميع المدارس الإسلاميَّة، وغيرها. فهو عليه السلام قد صنَّف آياتِ القرآنِ الكريم، ووضع كلِّ صنفٍ موضعَه، وعضَّد هذا النوع من التصنيف بأحاديث مبيِّنة وشارحة وذاكرة للأمثلة الخاصَّة بتلك التصنيفات القرآنيَّة، فكان عليه السلام يذكرُ حديثًا عن علوم قرآنيَّة معيَّنة، ثمَّ يتبعه بحديثٍ أو أحاديث أخرى توضِّح ذلك بالأمثلة القرآنيَّة الواضحة. فهو عليه السلام ذكر في حديثٍ واحد ستِّين علمًا من علوم القرآن الكريم، ولمَّا كان المجال في البحث لا يتَّسعُ لذكرِ تصنيفه عليه السلام لكلِّ علوم القرآن الكريم، اقتصرنا على علومٍ معيَّنة حتَّى نفي بالغرض.

الكلمات المفتاحيَّة: التصنيفُ التقابليُّ، الإمامُ عليٌّ بن أبي طالب عليه السلام، العامُّ والخاصُّ.

Abstract:

The interpretation of the Qur'an by the Qur'an is considered one of the most prominent methodologies known from Ahl al-Bayt (peace be upon them), for they were its founders, as evidenced by what has been transmitted from them in terms of clarification of the sciences of the Holy Qur'an and knowledge of its subtleties and treasures. Since interpretation, in one of its meanings, is the clarification and exposition of the intended matter to the audience, whoever undertakes this task must be characterized by eloquence, clarity, and knowledge of the sciences of the Qur'an. We do not find these comprehensive qualities except in Ahl al-Bayt (peace be upon them). Their interpretation of the Qur'an by the Qur'an was an exegetical method relying on the Qur'anic text itself through the connection of verses and their meanings with other verses. In this humble study, we attempted to compile what was narrated from the Pure Imams (peace be upon them) of Qur'anic texts they interpreted, showing the uniqueness of their interpretation—especially the verses related to cosmic unseen matters and other sciences that were exclusively possessed by them.

Keywords: Pioneering, Ahl al-Bayt (peace be upon them), interpretation of the Qur'an by the Qur'an.

المقدّمة:

إنَّ المكانة العظيمة لأمير المؤمنين عليه السلام في المنظومة الإسلاميَّة عمومًا، وفي فهم القرآن الكريم وتبيينه وتفسيره خصوصًا، لا يمكن إنكارها، فكتب التاريخ، والتفسير، والحديث، زاخرة بذلك، وفي جميع المدارس الإسلاميَّة، وغيرها.

إنَّ هذا البحث قائمٌ على بيان التصنيف التقابليّ لعلوم القرآن الكريم عند أمير المؤمنين عليٍّ بن أبي طالب عليه السلام، وعلى وفق ما توافر من نصوص خاصَّة بذلك، فكان التصنيف ضمن ما اشتهر في كتب علوم القرآن، وتاريخ القرآن، والكتب القرآنيَّة الأخرى، كلُّ ذلك ضمن أطر محدَّدة، مأخوذة من أحاديث أمير المؤمنين عليٍّ بن أبي طالب عليه السلام، التي تتوضَّح في هذا الكتاب، وتتوضَّح أهدافها، والفائدة منها.

قال الإمام عليٌّ بن أبي طالب عليه السلام: ((كِتَابُ رَبِّكُمْ فِيكُمْ مُبَيِّناً حَلَالَه وحَرَامَه، وفَرَائِضَه وفَضَائِلَه وناسِخَه ومَنْسُوخَه، ورُخَصَه وعَزَائِمَه وخَاصَّه وعَامَّه، وعِبَرَه وأَمْثَالَه ومُرْسَلَه ومَحْدُودَه، ومُحْكَمَه ومُتَشَابِهَه مُفَسِّراً مُجْمَلَه ومُبَيِّناً غَوَامِضَه، بَيْنَ مَأْخُوذٍ مِيثَاقُ عِلْمِه ومُوَسَّعٍ عَلَى الْعِبَادِ فِي جَهْلِه، وبَيْنَ مُثْبَتٍ فِي الْكِتَابِ فَرْضُه، ومَعْلُومٍ فِي السُّنَّةِ نَسْخُه، وواجِبٍ فِي السُّنَّةِ أَخْذُه، ومُرَخَّصٍ فِي الْكِتَابِ تَرْكُه، وبَيْنَ وَاجِبٍ بِوَقْتِه وزَائِلٍ فِي مُسْتَقْبَلِه، ومُبَايَنٌ بَيْنَ مَحَارِمِه مِنْ كَبِيرٍ أَوْعَدَ عَلَيْه نِيرَانَه، أَوْ صَغِيرٍ أَرْصَدَ لَه غُفْرَانَه، وبَيْنَ مَقْبُولٍ فِي أَدْنَاه مُوَسَّعٍ فِي أَقْصَاه))[1].

إنَّ أمير المؤمنين عليًّا بن أبي طالب عليه السلام قد صنَّف آيات القرآن الكريم، ووضع كلَّ صنفٍ في موضعه، وعضَّد هذا النوع من التصنيف بأحاديث مبيِّنة وشارحة وذاكرة للأمثلة الخاصَّة بتلك التصنيفات القرآنيَّة، فكان عليه السلام

(١) نهج البلاغة، الشريف الرضي، الخطبة: ١.

يذكر حديثًا عن علوم قرآنيَّة معيَّنة، ثمَّ يتبعه بحديث أو أحاديث أخرى توضِّح ذلك بالأمثلة القرآنيَّة الواضحة.

فإنَّ الإمام عليًّا بن أبي طالب عليه السلام يبيِّن تصنيفًا واضحًا ورائعًا لعلوم القرآن الكريم، فهو عليه السلام ذكر في حديث واحد ستِّين علمًا من علوم القرآن الكريم، وقد اقتصر البحث على علوم معيَّنة تماشيًا مع حجم البحث الذي لا يسع ذكر تصنيفه عليه السلام لكلِّ علوم القرآن الكريم، حتَّى نفي بالغرض، ولا نخرج عن السياقات العلميَّة للبحث العلميِّ؛ لذا فإنَّ البحث سيقتصر على ذكر التصنيفات التقابليَّة بخصوص: العامّ والخاصّ، والمطلق والمقيَّد، وتصنيفات قرآنيَّة أخرى.

المبحث الأوَّل: في تعريف المراد بالتَّصنيف التَّقابليِّ وما يتعلَّق به:

أوَّلًا: تعريفات مهمَّة:

١ـ التصنيف:

أ ـ التصنيف في اللغة: (صنف): الصاد والنون والفاء أصل صحيح مطَّرد في معنيين، أحدهما الطائفة من الشيء، والآخر تمييز الأشياء بعضها عن بعض[١].

والصنف: هو النوع والضرب من الشيء، والجمع أصناف وصنوف، والتصنيف: تمييز الأشياء بعضها من بعض، وصَنَفَ الشيء: ميَّز بعضه من بعض، وتصنيف الشيء: جعله أصنافًا[٢].

ب ـ التصنيف في الاصطلاح: يُعرَّف التصنيف على بأنَّه التمييز ما بين الأمور، وترتيبها، وتجميعها بحسب درجة التَّشابه بينها، أو فصلها عن بعضها؛ وذلك بالنظر إلى درجات التباين فيما بينها، إذ من الممكن أن يكون التشابه في الحجم، أو الجودة، أو النوع، أو اللون، أو الزَّمن، وأمور أخرى متعدِّدة في مجال التصنيف[٣].

ويُعرَّف التصنيف بتعريفاتٍ أخرى، منها: أنَّه العمليَّات الذهنيَّة التي تساعد الإنسان على التعرُّف على صور الأشياء أو المفاهيم العقليَّة، بحيث يتمُّ تنظيمها مع بعضها على وفق ذلك التوافق، أو يمكن القول إنَّه: سلسلة من الأقسام المرتَّبة على مبدأ مفهوم؛ إذ يُطلق هذا المصطلح على (ترتيب) الأسماء من أجل تصنيفها[٤].

---

(١) ينظر: مقاييس اللغة، ابن فارس: ٣: ٣١٣-٣١٤.

(٢) ينظر: لسان العرب، ابن منظور: ٩: ١٩٨.

(٣) ينظر: مختصر التصنيف في المكتبات ونظام ديوي العشري: ٨ـ١٢.

(٤) ينظر: نظم التصنيف العالميَّة وتطبيقاتها في المكتبات الجزائريَّة، محي الدين كساسرة: ٥٢-٥٤.

٢ـ التقابل:

أ ـ التقابل في اللغة: يدلُّ الأصل الثلاثيُّ لكلمة (ق ـ ب ـ ل) على معانٍ منها: التلقاء، المواجهة، الضمُّ، المعارضة، وذلك ما ذكره علماء اللغة. فالخليل بن أحمد الفراهيديُّ (ت١٧٥هـ) يقول: ((القِبَل: هو التلقاء[١]، لذا فإنَّ القابلة هي التي تتلقَّى المولود، لذا يقال: قَبِلَت القابلة المرأة تَقبَلُها (قِبالة) بالكسر: إذا قَبِلت الولد، أي تلقته عند الولادة))[٢]. ويأتي التقابل بمعنى المواجهة، تقول: ((لقيتهُ قِبَلًا: أي مواجهة))[٣]، ومنه قوله تعالى في محكم كتابه الكريم: ﴿إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ﴾ [الحجر: ٤٧]. وقال الفيروزآباديّ (ت ٨١٧ هـ): ((قابله: واجهه... وتقابلا: تواجها))[٤]. وقد يأتي بمعنى الضمّ، وذلك إذا ((ضممت شيئًا إلى شيء، تقول: قابلته به))[٥]. وقد يأتي بمعنى المعارضة، فتقول: ((قابل الشيء بالشيء مقابلة، وقِبالًا: عارضه، ومقابلة الكتاب بالكتاب: معارضته))[٦].

ب ـ التقابل في الاصطلاح: عن قدامة بن جعفر (ت٣٢٧هـ) قوله في التقابل، ((أن يصنع الشاعر معاني يريد التوفيق بين بعضها وبعض والمخالفة، فيأتي في الموافق بما يوافق، وفي المخالف بما يخالف على الصحَّة، أو يشترط شروطًا ويعدِّد أحوالًا في أحد المعنيين، فيجب أن يأتي فيما يوافقه بمثل الذي شرطه وعدده، وفي ما يخالف بضدِّ ذلك))[٧].

(١) ينظر: كتاب العين: ٥: ١٦٦.
(٢) مختار الصحاح: ٢٥٥.
(٣) كتاب العين: ٥: ١٦٦.
(٤) القاموس المحيط: ٩٦٤.
(٥) كتاب العين: ٥: ١٦٨.
(٦) المحكم والمحيط الأعظم في اللغة: ٦: ٢٦٣.
(٧) نقد الشعر: ١٤١.

وقال الخطيب القزوينيّ (ت٧٣٩هـ): ((هو أن يؤتى بمعنيين متوافقين أو معانٍ متوافقة، ثمَّ بما يقابلها أو يقابلها على التَّرتيب، والمراد بالتوافق خلاف التقابل))[١].

أمَّا حديثًا فإنَّ هناك تعريفات للتقابل يقول أحد الباحثين: ((تعني هذه الظاهرة – أي ظاهرة التقابل – وجود لفظتين تحمل كلٌّ منهما عكس المعنى الذي تحمله الأخرى، مثل: الخير والشر، والنور والظلمة))[٢]

٣ـ التَّصنيفُ التَّقابليُّ:

وهو دراسة للغتين أو أكثر، أو لهجتين، أو لفظتين في لغةٍ معيَّنة، بهدف إيجاد أوجه التَّشابه والاختلاف فيما بينهما[٣]. والتَّقابل يحصل ما بين شيئين؛ إذ نقابل بينهما لنقارن أو نميز أو ننقد أو نمدح، وهكذا. فإنَّ التقابل ما بين العامِّ والخاصِّ – على سبيل التمثيل – هو تقابل جمع وإفراد، وكذلك الحال في الظاهر والباطن، والمطلق والمقيَّد، والمجمل والمبين، والمُقدَّم والمؤخَّر، وهكذا، كلٌ بحسبه. فالتَّصنيف التقابليُّ قائم على أسسٍ من التَّصنيف وضَّحها علماء اللغة والبلاغة، فتارة يكون التقابل ما بين الشيء وضدِّه، وتارة ما بين الشيء وما ليس بضدِّه، ولا ثالث في ذلك.

أمَّا في القرآن الكريم، فالتَّقابل موجود من حيث الجملة، وهو ينقسم على قسمين: أحدهما: مقابلة الشيء بضدِّه، والآخر: مقابلة الشيء بما ليس بضدِّه، فيدور ما بين مقابلة في اللفظ والمعنى، ومقابلة في المعنى دون اللفظ، وهكذا.

(١) الإيضاح في علوم البلاغ: ٢: ٣٤١.
(٢) ظاهرة التقابل في علم الدلالة، أحمد نصيف الجنابيّ: ١٥.
(٣) ينظر: في علم اللغة التقابليّ، زهران البدراويّ: ٢٠.

إنَّ التقابل أو التَّصنيف التقابليّ موجود في القرآن الكريم، وكذلك هو موجود في علوم القرآن الكريم؛ إذ قد وضع الإمام عليٌّ بن أبي طالب تصنيفًا خاصًّا بذلك، فإنَّه عليه السلام قد ذكر ستِّين علمًا من علوم القرآن الكريم، إلَّا أنَّنا في هذا البحث سنتطرق لبعض منها، إذ لا يسمح التقيُّد العلميّ بأن نتجاوز المسموح بالكلمات وعدد الورق، وإلَّا سيخرج من حريم البحث، ليدخل في حريم الكتاب، وسنركِّز على تصنيفٍ تقابليٍّ واحد، وهو التصنيفُ بحسبِ العامِّ والخاصِّ.

ثانيًا: أسس مهمَّة حول التصنيفات في علوم القرآن الكريم وتنوعها

لا بُدَّ من توضيح أسس التَّصنيفات وتنوعها عمومًا، وعملنا في هذا البحث هو تصنيف الآيات القرآنيَّة بحسب ما وردنا عن أمير المؤمنين عليٍّ ابن أبي طالب عليه السلام. لقد تعدَّدت أسس أو طرق التصنيف فيما يختصُّ بآيات القرآن الكريم، وعلوم القرآن، والدِّراسات القرآنيَّة، وكان لكلِّ حقل أسسه وطرقه في التَّصنيف، وسنذكر أمثلة على ذلك.

الأوَّل: مثلًا نجد أنَّ التَّصنيف على وفق (علوم القرآن)، عند المصنِّفين الأوائل كان يضمُّ على سبيل المثال لا الحصر:

١ـ علم أسباب النزول.

٢ـ علم النَّاسخ والمنسوخ.

٣ـ علم المحكم والمتشابه.

٤ـ علم المكي والمدني.

٥ـ علم التَّفسير.

الثاني: التصنيف على وفق (تاريخ القرآن)، عندما تطوَّر البحث القرآنيّ، فكان يضمُّ على سبيل التمثيل لا الحصر:

١ـ الإعجاز القرآنيّ.

٢ـ الرسم القرآنيّ.

٣ـ القراءات.

٤ـ جمع القرآن الكريم.

٥ـ المصاحف وما يتعلَّق بها.

الثالث: هناك تصنيفات تقابليَّة، أو متقابلة، التي وردت عن الإمام عليٍّ بن أبي طالب عليه السلام، وهي:

١ـ التَّصنيفُ بحسب العامِّ والخاصِّ:

٢ـ التَّصنيفُ بحسب الظَّاهر والباطن.

٣ـ التَّصنيفُ بحسب المُطلق والمقيَّد.

٤ـ التَّصنيفُ بحسب المُجمل والمبيّن.

٥ـ التَّصنيفُ بحسب المقدَّم والمؤخَّر، أو بحسب (التَّقديم والتأخير).

٦ـ التَّصنيفُ بحسب الجمع والإفراد.

ثالثًا: توضيح حول كيفية التقسيم في التصنيف التَّقابليّ:

إنَّ التَّصنيف بحسب التَّقابل – عقليًّا – يكون على أربعة أقسام، هي: الضدَّان، المتضايفان، الملكة والعدم، الإيجاب والسَّلب[1].

(١) ينظر: المنطق، محمّد رضا المظفّر: ٥٥-٥٩.

والتَّصنيف التَّكامليّ هو قريب من تصنيف التَّضايف، إذ إنَّ في التَّضايف يكون الشيئان متعلِّقين، بحيث يكون تعلُّق كلٍّ واحدٍ منهما سببًا للتَّعلُّق بالآخر، إذ لا ينفكَّان من جانب، ويكمِّل أحدهما الآخر من جانبٍ آخر.

إنَّ التَّقابل التكامليّ – حديثًا – مهمّ من حيث قدرته على طرح المعلومات المفيدة لتصل إلى حدِّ التَّكامل المطلوب، مع إزالة الحواجز المصطنعة، التي تفصل بين جوانب المعرفة، وهو خالٍ من التَّكرار، يتمتَّع بالمرونة، سهل الفهم والتطبيق، يربط ما بين النظري والعملي، ينمِّي المهارات، نتائجه ثابتة ودائمة، ولا تُنسى بسرعة، ويزيد من تماسك وتناسق الموضوعات المطروحة، خالٍ من الحشو، يتمتَّع بالتنوُّع والسهولة واليسر.

رابعًا: عملنا في هذا البحث

لقد اقتصر عملنا في هذا البحث على واحدٍ من التَّصنيفات التقابليَّة عند الإمام عليّ بن أبي طالب عليه السلام، وهو التَّصنيف بحسب (العامِّ والخاصِّ)، ولقد اخترنا هذا التَّصنيف، وركَّزنا عليه لجملة أسباب، منها:

١ـ لأنَّ ما بأيدينا هو بحث لا كتاب؛ لذا لا نستطيع التوسُّع، إذ هناك عدد كلمات معيَّن للبحث، وبالخصوص البحث الرَّصين.

٢ـ لم نرد أن نستعرض التَّصنيفات كلَّها؛ لأنَّ ذلك سيجعلنا لا نوفِّيها حقَّها من الشرح والبيان، ولن نستطيع ذكر الآيات القرآنيَّة مع تفسيرها، وبيان أحاديث أهل البيت عليهم السلام لها، واستعراض ما قاله الإمام عليّ عليه السلام بشأنها، لذا كان هذا البحث ضمن تصنيف واحد، حتَّى نوفيه حقَّه قدر الإمكان.

٣ـ لأنَّ هذا التَّصنيف من الأمور التي تدخل في أكثر العلوم العربيَّة، والشرعيَّة، وبالخصوص القرآنيَّة؛ لذلك كان من المهمِّ ذكره، وبيانه.

المبحث الثَّاني: العامُّ والخاصُّ القرآنيّ: توضيحه وبيانه:

أوَّلًا: العامُّ والخاصُّ في اللغة والاصطلاح:

١ـ العامُّ لغة:

العامُّ لفظ مشتقٌّ من العموم[١] ويطلق على معان متعدِّدة، فيُطلق ويُراد به الأعمام والعمومة ((جماعة العم والعمّة... والعمامة معروفة والجمع عمائم، واعتمَّ الرجل، وهو حسن العمَّة والاعتمام))[٢].والعين والميم أصل صحيح يدلُّ على الطول والكثرة والعلو، والعموم يفيد الشمول. وتارة يُطلق ويُراد به الطُّول كما يقال ((نخلة عميم، ونخل عم))[٣]، إذا كانت طوالًا، وروي عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قد اختصم إليه رجلان في نخل غرسه أحدهما في غير حقِّه من الأرض. قال الراويُّ: ((فلقد رأيت النَّخل يضرب في أصولها وأنَّها لنخل عم))[٤]. وتارة يطلق ويراد به عظيم الخلق في الناس[٥]. وقالوا رجل معم الناسَ بمعروفه، يريدون أنَّه يعمُّ بمعروفه الناس بأجمعهم[٦]. إذن فإنَّ العامَّ في اللغة كلمة مشتقَّة من العموم، وتُطلق على معانٍ متعدِّدة هي: (الطول، العظيم الخلق، الأعمام، العمامة والجمع)، وهي معانٍ متقاربة في المضمون، تؤدِّي إلى مؤدًّى واحد هو الشمول والاستيعاب. إنَّ المقوّم لحقيقة العامّ هو الشمول والاستغراق والاستيعاب، ويُقابله الاستثناء الذي هو المقوّم لحقيقة الخاصّ[٧].

---

(١) ينظر: القاموس المحيط، الفيروزآبادي: ٤: ١٥٤.

(٢) كتاب العين، الفراهيدي: ١: ٩٤.

(٣) لسان العرب: ١٢: ٤٢٦.

(٤) م. ن: ١٢: ٤٢٦.

(٥) ينظر: القاموس المحيط: ٤ :١٥٤.

(٦) ينظر: مجمع البحرين، الطريحي: ٣: ٢٥٤.

(٧) ينظر: علم أصول الفقه، علي حسن مطر الهاشمي: ١٩٣.

٢ـ العامُّ اصطلاحًا:

العامُّ في الاصطلاح ((هو اللفظ المستغرق لجميع ما يُصطلح له بحسب وضع واحد))[١]. وعرَّفه الآمديُّ (ت٦٣١هـ): ((هو اللفظ الواحد الدالُّ على مسمَّيينِ فصاعدًا مطلقًا معًا))[٢]، وعرَّفه السيوطيُّ (ت ٩١١هـ)، ومن تابعه أنَّه ((لفظ يستغرق الصالح له من غير حصر))[٣]. وقيل: ((هو اللفظ الشامل بمفهومه لجميع ما يصلح انطباق عنوانه عليه في ثبوت الحكم له، وقد يُقال للحكم أنَّه عامٌّ أيضًا باعتبار شموله لجميع أفراد الموضوع))[٤].

وقيل إنَّ المراد من العموم في اصطلاح الأصوليِّين هو: ((الشمول والاستيعاب المستفاد بواسطة المدلول اللفظيّ))[٥]. والظَّاهر أنَّ معنى العام - في الاصطلاح - لا يختلف عن معناه اللغويّ والعرفيِّ وهو الاستيعاب والشمول، وأنَّ استعماله في كثرة المقاربة للاستيعاب منشؤه التسامح، ولذا فالأرجح من بين تعريفاته هو ما دلَّ على شمول جميع أفراده وضعًا أو إطلاقًا. علمًا أنَّ للعموم في القرآن الكريم أقسامٍ عدَّة هي:

أ ـ العموم الذاتيّ: وهو كلُّ القرآن، ذلك أنَّه يحتوي على العموم في ذاته، وفي خطاباته، وهو شامل الخطاب كلِّيّ الدَّلالة.

ب ـ العموم المقيَّد: وهو المقيَّد بأدوات وألفاظ العموم، وقد تناولها الباحثون سواء في علم النحو أم علم الأصول، وغير ذلك.

---

(١) الذريعة، المرتضى: ١: ١٩٦، وينظر: عدَّة الأصول، الطوسيّ: ١: ٢٧٣، ومعارج الأصول، المحقِّق الحليّ: ٨١، ومبادئ الأصول، العلَّامة الحليّ: ١٢.

(٢) الأحكام، الآمديّ: ٢: ١٩٥-١٩٦.

(٣) الإتقان في علوم القرآن: ٢: ١٦، وينظر: مباحث في علوم القران، صبحي الصالح: ٣٤٩.

(٤) أصول الفقه، محمَّد رضا المظفَّر: ١: ١٢١.

(٥) المعجم الأصوليّ، محمَّد صنقور: ٢: ٣٤٣.

ت ـ العموم المقترن بالأمر وبالنهي: وهو العموم الذي يلازم الأمر أو يلازم النهي، وهو عامٌّ في ذاته وخطابه.

٣ـ الخاصُّ لغة:

إنَّ الخاصَّ ضدّ العامّ، يقال: خصَّه واختصَّه إذا أفرده دون غيره، والخاصُّ أصله: خصٌّ والخصُّ: بيت يُسقف بخشبةٍ على هيئة الأزج، وجمعه خِصاصٌ وخَصصت الشيء خصوصًا، وأختصصته، والخاصَّة، الذي اختصَّته والخاصَّة، الذي اختصصته لنفسك والخصاصة: سوء الحال، والخصاص: شبه كوَّة في قبَّة ونحوها إذا كان واسعًا قدر الوجه، وشبه القمر بالخصاص، وبعضهم يجعل الخصاص للضيق والواسع، حتَّى قالوا لخروق المصفاة: خصاص، وخصاص المنخل: خروقه، وجمعه أخصه ويسمَّى الغيم خصاصة، وكلُّ خرقٍ أو خللٍ في سحاب أو منخل يسمَّى خصاصة والجمع خصاص[١].

٤ـ الخاصُّ اصطلاحًا:

الحكم الذي لا يشمل إلَّا بعض أفراد موضوعه أو المتعلَّق أو المكلَّف أو أنَّه اللفظ الدالّ على ذلك[٢]. والخاصُّ هو المنفرد عمّا هو أعمّ منه[٣]، كانفراد الحيوان عن النامي، وانفراد الإنسان عن الحيوان، وانفراد المؤمن عن الإنسان، وانفراد محمّد عن المؤمن[٤]، أو هو ما يقابل العامّ، فهو الذي لا يستغرق الصالح من غير حصره[٥]، فهو لفظ موضوع للدلالة على فردٍ واحد[٦].

(١) ينظر: كتاب العين: ٤: ١٣٤، لسان العرب: ٧: ٢٤.

(٢) ينظر: الذريعة: ١ :١٩٧، وعدة الأصول: ١: ٢٧٤، ومعارج الأصول: ٨١، ومبادئ الأصول: ١٢٠، وأصول الفقه، المظفر: ١: ١٢١.

(٣) ينظر: المبسوط، السرخسيّ: ١: ١٢٥.

(٤) ينظر: مفتاح الوصول إلى علم الأصول، البهاديّ: ١: ٣٨٩.

(٥) ينظر: مباحث في علوم القرآن، القطان: ٢٠٦.

(٦) ينظر: مباحث في علوم القرآن، صبحي الصالح: ٣٥٣.

فالخاصُّ ما قصر شموله للأفراد، وظاهره أنَّ الخاصَّ من أفراد العامّ مفهومًا، أي: بمعنى أنَّ له قابليَّة أن يشمل الأفراد فيرجع بالحقيقة إلى العامّ. أمَّا خاصُّ القرآن: فهو اللفظ الموضوع للدَّلالة على فردٍ واحدٍ مثل محمَّد، أو واحد النوع مثل رجل، أو على أفراد محصورة الكمِّ والعدد: كاثنين وعشرة وألف، وقوم وأمَّة و طائفة وفريق[١].

واللفظ القرآنيُّ الخاصُّ - في نفسه - قد يكون مطلقًا أو مقيَّدًا، ويأتي بصيغة الأمر أو النهي.

ثانيًا: بيان المراد بالعامِّ والخاصِّ عند أئمَّة أهل البيت عليهم السلام وتوضيحه:

إنَّ المهمَّ هو الوقوف عند أمرٍ في غاية الأهميَّة، ألا وهو بيان المراد بـ(العامّ) عند أئمَّة أهل البيت عليهم السلام وتوضيحه، لعلمهم بالقرآن الكريم، ولكونهم المرجعيَّة المثلى في ذلك. فلقد ذهب أئمَّة أهل البيت عليهم السلام إلى ذمِّ من استبدُّوا في رأيهم في الأحكام؛ لأنَّ في الكتاب المجيد والسنَّة المباركة عامًّا وخاصًّا ومطلقًا ومقيِّدًا، وهذه الأمور لا تعرف إلَّا من طريقهم عليهم السلام، وهذا ما أوجب التوقُّف في التَّسرع بالأخذ بعموم العامِّ قبل الفحص ومع اليأس من وجود المخصِّص؛ لجواز أن يكون هذا العامُّ من العمومات التي لها مخصِّص في السُّنَّة (الأحاديث) أو في الكتاب (القرآن الكريم)، إذ لربما لم يطَّلع عليه من وصل إليه العامّ[٢]. فلقد ذهبوا -على سبيل المثال- إلى أنَّ دلالة العامِّ الذي لم تخصَّص ظنِّيَّة، واستدلّوا على ذلك بأنَّ كلَّ عامٍّ يحتمل التخصيص، حتَّى قالوا: ((ما من عامٍّ إلا وقد خُصَّ))[٣].

(١) ينظر: مباحث في علوم القرآن، صبحي الصالح: ٣٠٧.
(٢) ينظر: أصول الفقه، المظفر: ١: ١٣٧.
(٣) الذريعة: ١: ٢٧٧- ٢٧٨.

وإلى هذا يشير كلام أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام عندما سأله سائل عن أحاديث البدع وما في أيدي الناس من اختلاف الأخبار فقال عليه السلام: ((إنَّ في أيدي الناس حقًّا وباطلًا، وصدقًا وكذبًا، وناسخًا ومنسوخًا، وعامًّا وخاصًّا... وإنَّما أتاك بالحديث أربعة رجال ليس لهم خامس، رجل منافق مظهر للإيمان متصنِّع بالإسلام... وآخر رابع لم يكذب على اللَّه وعلى رسوله، فحفظ الناسخ فعمل به وحفظ المنسوخ فتجنَّب عنه، وعرف الخاصَّ والعامَّ فوضع كلَّ شيءٍ موضعه... وقد كان يكون من رسول اللَّه صلى الله عليه وآله الكلام له وجهان: فكلام خاصٌّ، وكلام عامٌّ فيسمعه من لا يعرف ما عني اللَّه به ولا ما عنى رسول اللَّه صلى الله عليه وآله فيحمله السامع ويوجِّهه على غير معرفة بمعناه، وما قصده به وما خرج من أجله، فهذه وجوه ما عليه النَّاس في اختلافهم وعللهم في رواياتهم))[1].

تتضمَّن هذه الرواية أمورًا متعدِّدة قد أصَّل لها أئمَّة أهل البيت عليهم السلام في مسألة (العامِّ والخاصِّ) منها: أنَّ هناك عمومات في الأحاديث الشريفة، مع وجود مخصِّصات لتلك العمومات، فشاع عند العلماء بأنَّه (ما من عامٍّ إلَّا وقد خُصِّص)، ثمَّ نجد أنَّ أئمَّة أهل البيت عليهم السلام يبيِّنون أهميَّة ذلك ويؤكِّدون على ضرورة معرفة العامِّ والخاصِّ، لتجنُّب مخالفة الشارع، إذ قد ذمُّوا من يأخذ بالعامِّ ويدع الخاصّ عن تقصير، لذا ومن كلِّ ما تقدَّم نعلم أنَّه لا بدَّ من الفحص عن المُخصِّص قبل العمل بالعامِّ حتَّى يوضع الشيء في موضعه الصحيح.

وإنَّ الذي يناسب قولنا هذا أنَّ الفحص عن المخصَّص يكون قبل العمل بالعامِّ وكونه ضروريّ هو ما جاء في خطبة السيِّدة فاطمة الزهراء البتول عليها السلام التي تذكر فيها العامِّ والخاصِّ في قضيَّة فدك المشهورة؛ إذ قالت عليها السلام:

(١) الكافي: الكليني: ١: ٦٢، وسائل الشيعة، العاملي: ٢٧: ٢٠٦.

((وزعمتم أن لا حظوة لي ولا إرث من أبي ولا رحم بيننا، أ فخصَّكم اللَّه بآية أخرج أبي منها؟! أم تقولون: أهل ملَّتين لا يتوارثان؟ أولست أنا وأبي ملَّة واحدة؟ أم أنتم أعلم بخصوص القرآن وعمومه من أبي وابن عمِّي؟ فدونكها مخطومة مرحولة تلقاك يوم حشرك، فنعم الحكم اللَّه والزعيم محمَّد والموعد القيامة وعند السَّاعة يخسر المبطلون ولا ينفعكم ما قلتم إذ تندمون، ولكلِّ بناءٍ مستقرٌّ وسوف تعلمون من يأتيه عذاب يخزيه، ويحلُّ عليه عذاب مقيم))[1].

فلقد تضمَّنت هذه الرواية قضايا عن العامِّ والخاصِّ، وكيف أنَّ أهل البيت عليهم السلام أكَّدوا وجود الخاصِّ والعامِّ، فإنَّ أعلم الناس بذلك - كما تذكر الرواية - هو رسول اللَّه صلى الله عليه وآله وأمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام؛ إذ قالت عليها السلام: ((أم أنتم أعلم بخصوص القرآن وعمومه من أبي وابن عمِّي)).

نعم، إنَّ هذه المسائل لا تُعرف إلَّا من طريق أهل البيت عليهم السلام، وهذا ما أوجب التوقُّف عن التسرُّع بالأخذ بعموم العامِّ قبل الفحص واليأس من وجود المخصِّص، لجواز أن يكون هذا العامّ من العمومات التي لها مخصَّص موجود في السنَّة أو في الكتاب، ولم يطَّلع عليها من وصل إليه العامّ، وقد نُقل عدم الخلاف؛ بل الإجماع على عدم جواز الأخذ بالعامِّ قبل الفحص واليأس[2].

إنَّ لأهل البيت عليهم السلام منهجًا يقوم على الوقوف على ما يخصِّص ذلك العامّ، بحيث يصبح العامُّ - بعد التخصيص - منطبقًا على غير ما جاء به النصُّ المخصَّص؛ لأنَّ التخصيص يُخرج بعض أفراد العامِّ عن الحكم: بعد أن كانت مشمولة به قبل ورود التخصيص[3].

(١) الاحتجاج، الطبرسيّ: ١: ١١٨ - ١١٩، وبحار الأنوار: ٢٩: ٢٢٠-٢٢١.
(٢) ينظر: أصول الفقه، المظفَّر: ١: ١٣٧.
(٣) ينظر: الأصول العامَّة للفقه المقارن، محمَّد تقي الحكيم: ٨١.

فيخرج بعض ما شمله العموم بعد تقرير حكمه[1]، فالمخرج بالتخصيص داخل في موضوع العامِّ خارج عن حكمه[2].

ولمَّا إنَّ أغلب تخصيصات (عمومات) القرآن الكريم جاءت بمرويَّات أهل البيت عليهم السلام وتطبيقاتها، فقد أثبتت أنَّ العامَّ يجري - حكمًا - على ما تبقَّى من أفراده بعد تخريج بعضها بالتخصيص، وهذا المنهج أصَّل له أهل البيت عليهم السلام وأحكموه بالتطبيقات الكثيرة؛ لذا فإنَّ الوقوف على تلك التطبيقات هو السبيل الوحيد لإثبات ذلك.

لذا نجد أنَّ الروايات الواردة عن أئمَّة أهل البيت عليهم السلام في علوم القرآن الكريم التي تضمَّنت أحكامًا عامَّة، وجاء بإزاء كلِّ عامٍّ ما يخصُّه من المرويَّات الواردة عن أهل البيت عليهم السلام، بحيث نرى بعد ذلك أنَّ ما عثر المفسِّر عليه من مخصّص نبويّ - ثبت بطريق صحيح - يعود بالتخصيص على عامٍّ قرآنيّ يُخرج بعض أفراده، لا يتردَّد لحظة في تخصيص ذلك العامِّ بهذا المخصِّص المعين.

(١) ينظر: تقريب الوصول إلى علم الأصول، ابن جزي: ٦٨.
(٢) ينظر: الأصول العامَّة للفقه المقارن، الحكيم: ٨١.

المبحث الثالث: التَّصنيفُ بحسبِ العامِّ والخاصِّ عند الإمام عليِّ بن أبي طالب عليه السلام:

أوَّلًا: بيانه عليه السلام لموارد العموم والخصوص في القرآن الكريم:

إنَّ من المهمِّ الوقوف على المراد بالعامِّ والخاصِّ عند أمير المؤمنين عليٍّ بن أبي طالب عليه السلام، ذلك أنَّ أصل البحث معقودٌ لأجله، ولتوضيح ما أراده عليه السلام في مسألة التَّصنيف التقابليّ لعلوم القرآن الكريم، الذي منه التَّصنيف بحسب العامِّ والخاصِّ، وما يتعلَّق بها، فنقرأ في أحاديثه عليه السلام قوله: ((ما نزلت على رسول اللَّه صلى الله عليه وآله وسلَّم آية إلَّا أقرأنيها وأملاها عليَّ فكتبتها بخطِّي، وعلَّمني... وخاصَّها وعامَّها...))[١]. وهو القائل: ((إنَّ كلَّ آية أنزلها على محمَّد صلى الله عليه وآله عندي بإملاء رسول اللَّه وخطِّ يدي))[٢].

إنَّ أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام يبيِّن علوم القرآن عمومًا، ثمَّ يبيِّن العامّ والخاصّ، في تصنيفه التقابليّ، وهو يدخل في باب التَّقابل التكامليّ ما بين الأشياء، فلا عامّ من دون خاصّ، ولا خاصّ من دون عامّ.

وكذلك نجده عليه السلام يقول: ((كتابُ ربِّكم فيكم مبيِّنًا... خاصَّه وعامَّه))[٣]، مؤكِّدًا عليه السلام على وجود الخاصِّ والعامِّ في القرآن الكريم، وبالخصوص في علوم القرآن الكريم، ليدخل في باب التَّقابل الذي وضَّحنا جزءًا منه في البحث. كذلك قال عليه السلام عن ألفاظ القرآن الكريم: ((ومنه ما لفظه خاصّ، ومنه ما لفظه عامّ محتمل العموم))[٤].

---

(١) الكافي: ١: ٦٤.

(٢) آلاء الرحمن في تفسير القرآن: ٣٨.

(٣) نهج البلاغة، الخطبة: ١.

(٤) رسالة المحكم والمتشابه: ٨٥ ـ ٩١.

إنَّ أمير المؤمنين عليه السلام، وبعد أن بيَّن العامَّ والخاصَّ، يبيِّن تقسيم تلك الألفاظ، ومصاديقها، فيقول عليه السلام:

١ـ منه ما لفظه خاصّ.

٢ـ ومنه ما لفظه عامّ محتمل العموم.

ولقد روى صاحب البحار: وسألوه (صلوات اللَّه عليه) عن الخاصِّ والعامِّ في كتاب اللَّه تعالى فقال: ((إنَّ من كتاب اللَّه تعالى آيات لفظها الخصوص والعموم، ومنه آيات لفظها لفظ الخاصِّ ومعناه عامّ، ومن ذلك لفظ عامٍّ يريد به اللَّه تعالى العموم، وكذلك الخاصّ أيضًا))[١]. ثمَّ أجاب عن ذلك عليه السلام بذكر الآيات القرآنيَّة وتوضيحها على وفق تصنيف العامِّ والخاصِّ، أي المصاديق والأمثلة على ذلك. علمًا أنَّنا لو راجعنا كتاب البرهان للزركشيّ (ت ٧٩٤هـ)، وكتاب الإتقان للسيوطيّ، وقرأنا مبحث (العامّ والخاصّ) عندهما، لوجدناه مستلًّا من (رسالة المحكم والمتشابه) للشَّريف المرتضى (ت ٤٣٦هـ)، وهي حديث من أحاديث أمير المؤمنين عليِّ بن أبي طالب عليه السلام، من دون الإشارة منهما إلى الرسالة، أو إلى أمير المؤمنين عليه السلام، وليس ذلك بالعجيب، فقد انتحلت النَّاس أحاديثه عليه السلام ونسبتها لأنفسها عبر التاريخ؛ لكنَّ الحقَّ حقٌّ، والشمس لن تُحجب بالغربال.

وقال عليه السلام: فأمَّا ما ظاهره العموم ومعناه الخصوص فقوله عزَّ وجلَّ: ﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾[البقرة: ٤٧]، وفي بيانها قال: ((فهذا اللفظ يحتمل العموم ومعناه الخصوص؛ لأنَّه تعالى إنَّما فضَّلهم على عالم أزمانهم بأشياء خصَّهم بها، مثل المنِّ والسَّلوى، والعيون التي فجَّرها لهم من الحجر، وأشباه ذلك))[٢].

(١) رسالة المحكم والمتشابه: ٨٥.

(٢) م. ن: ٨٦.

أي ليس التفضيل مطلقًا، إنَّما فضَّلهم في ذلك الزَّمان، ومن أفضاله عليهم أن أنجاهم من آل فرعون، ومن قوم فرعون، فشقَّ لهم البحر لنجاتهم، وفجَّر لهم عيون الماء، وأنزل عليهم المنَّ والسَّلوى، فذلك التفضيل الذي هو (فضلٌ) من اللَّه تعالى عليهم، مختصٌّ بزمان معيَّن، وليس مطلقًا.

ومثله قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾[آل عمران: ٣٣]، أراد اللَّه تعالى أنَّه فضَّلهم على عالمين زمانهم[١]، إذ إنَّه تعالى وفي أزمنة معيَّنة، كان يصطفي الأنبياء عليهم السلام، ففي كلِّ زمان هناك اصطفاء، وذلك المصطفى من الأنبياء عليهم السلام، هو الأفضل في زمانه، والمقارنة هنا ما بين الأنبياء عليهم السلام، وليس بينهم وبين سائر الخلق.

وكقوله تعالى: ﴿وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ﴾[النمل: ٢٣]، يعني سبحانه وتعالى بلقيس، وهي مع هذا لم يؤتها أشياء كثيرة ممَّا فضَّل اللَّه تعالى به الرجال على النِّساء[٢]. أي أوتيت من كلِّ شيء بحسبها، ومن الأشياء التي كانت لها، أنَّ لها عرشًا عظيمًا، والعموم هنا هو لفظ (كلّ).

ومثل قوله تعالى: ﴿تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾[الأحقاف: ٢٥]، يعني الريح وقد تركت أشياء كثيرة لم تدمِّرها[٣]، أي تدمِّر كلَّ شيءٍ ضعيف، أو بقيد ﴿بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾ لقرى ظالمة على سبيل المثال، والعموم هنا لفظ (كلّ). ومثل قوله عزَّ وجلَّ: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾[البقرة: ١٩٩]، أراد سبحانه وتعالى بعض النَّاس، وذلك أنَّ قريشًا كانت في الجاهليَّة تفيض من المشعر الحرام، ولا يخرجون إلى عرفات كسائر العرب، فأمرهم اللَّه سبحانه وتعالى أن يفيضوا من حيث أفاض رسول اللَّه صلى الله عليه وآله، وهم في هذا

(١) ينظر: رسالة المحكم والمتشابه، السيد المرتضى: ٨٦.
(٢) م. ن.
(٣) م. ن.

الموضع (النَّاس)؛ على الخصوص وأُرجعوا عن سنَّتهم[١]. وقوله تعالى: ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾[النساء:١٦٥]، يعني بالنَّاس ههنا اليهود فقط[٢]، وليس مطلق الناس، فليس الكلام عامًّا؛ بل هو خاصٌ بـ(اليهود). وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾[الأنفال: ٢٧]، وهذه الآية نزلت في أبي لبابة بن عبد المنذر[٣]. وهو فردٌ خاصٌّ. وقوله عز وجل: ﴿وَآخَرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلاً صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا﴾[التوبة: ١٠٢]، نزلت في أبي لبابة وإنَّما هو رجل واحد[٤]، وهو فردٌ خاصٌّ. وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ﴾[الممتحنة:١]، نزلت في حاطب بن أبي بلتعة وهو رجل واحد، فلفظ الآية عامّ ومعناها خاصّ، وإن كانت جارية في النَّاس[٥]، جارية: أي سارية على الناس.

وقوله سبحانه: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾[آل عمران:١٧٣]، ينقل الشيخ المجلسيُّ عن أمير المؤمنين عليه السلام: ((لقد نزلت هذه الآية في نعيم بن مسعود الأشجعيّ، وذلك أنَّ رسول اللَّه صلى الله عليه وآله لمَّا رجع من غزوة أحد وقد قُتل عمّه حمزة، وقُتل من المسلمين من قتل، وجرح من جرح، وانهزم من انهزم ولم ينله القتل والجرح، أوحى اللَّه تعالى إلى رسول اللَّه صلى الله عليه وآله أن اخرج في وقتك هنا لطلب قريش، ولا تُخرج معك من أصحابك إلَّا كلّ من كانت به جراحة، فأعلمهم بذلك فخرجوا معه على ما كان بهم من الجراح

(١) ينظر: رسالة المحكم والمتشابه، السيد المرتضى: ٨٦.
(٢) ينظر: م. ن: ٨٦.
(٣) ينظر: م. ن: ٨٦.
(٤) ينظر: م. ن: ٨٦.
(٥) ينظر: م. ن: ٨٧.

حتَّى نزلوا منزلًا يقال له: حمراء الأسد، وكانت قريش قد جدُّت السير فرقًا فلمَّا بلغهم خروج رسول اللَّهﷺ في طلبهم، خافوا فاستقبلهم رجل من أشجع يقال له نعيم بن مسعود يريد المدينة، فقال له أبو سفيان صخر بن حرب: يا نعيم هل لك أن أضمن لك عشر قلائص، وتجعل طريقك على حمراء الأسد فتخبر محمَّدًا أنَّه قد جاء مدد كثير من حلفائنا من العرب: كنانة وعشيرتهم والأحابيش، وتهوّل عليهم ما استطعت، فلعلَّهم يرجعون عنَّا، فأجابه إلى ذلك وقصد حمراء الأسد فأخبر رسول اللَّهﷺ بذلك، وأنَّ قريشًا يصبحون بجمعهم الذي لا قوام لكم به، فاقبلوا نصيحتي وارجعوا، فقال أصحاب رسول اللَّهﷺ: حسبنا اللَّه ونعم الوكيل، اعلم أنَّا لا نبالي بهم))[١].

فأنزل اللَّه سبحانه وتعالى: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقَوْا أَجْرٌ عَظِيمٌ * الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾[آل عمران: ١٧٢-١٧٣]، إنَّما كان القائل لهم نعيم بن مسعود فسمَّاه اللَّه تعالى باسم جميع الناس، وهكذا كلُّ ما جاء تنزيله بلفظ العموم ومعناه الخصوص[٢]. فهذا مثال واضح على مجيء لفظ العموم في القرآن الكريم، والمراد منه خاصّ.

ومثله قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾[المائدة: ٥٥]، فهذه خاصَّة بالإمام عليّ بن أبي طالبعليه السلام عندما تصدَّق بخاتمه، فكان الإطلاق للعامِّ، والمراد هوعليه السلام دون غيره، أمَّا العامّ الباقي فعلى عمومه.

(١) بحار الأنوار: ٢٠: ٢٠٧.

(٢) ينظر: م. ن: ٢٠: ١١١.

وأمَّا ما لفظه خصوص ومعناه عموم فقوله تعالى: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾[المائدة: ٣٢]، فنزل لفظ الآية خصوصًا في بني إسرائيل وهو جارٍ على جميع الخلق عامًّا لكلِّ العباد، من بني إسرائيل وغيرهم من الأمم[١].

وقوله تعالى: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾[النور: ٣]، نزلت هذه الآية في نساء كنَّ بمكَّة معروفات بالزِّنا حرَّم الله تعالى نكاحهنَّ، فالآية جارية في كلِّ من كان من النِّساء مثلهنَّ[٢]، فلا تقييد فالحكم عامٌّ، وإن كان سبب النزول خاصّ. ومثله قوله تعالى: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾[الفجر: ٢٢]، ومعناه جميع الملائكة[٣].وأمَّا ما نزل بلفظ العموم ولا يراد به غيره، فقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾[الحجّ:١]، فهو تحذير لكلِّ النَّاس من دون استثناء، وقوله تعالى: ﴿أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾[الحجرات: ١٣]، فكلُّ النَّاس قد خُلقت من ذكر وأنثى.

وقوله سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾[النساء: ١]، فكلُّ النَّاس قد خلقت من نفسٍ واحدة، وهي النَّفس البشريَّة، التي تتكوَّن من ذكر وأنثى. وقوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾[الفاتحة: ٢]، أي ربّ الجميع، وليس ربُّ فئة دون أخرى. وقوله تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾[البقرة: ٢١٣]، فإنَّ النَّاس كانت أمَّة واحدة، ثمَّ تفرَّقت، وذلك كان من قبل نوح عليه السلام ثمَّ اختلفوا فبعث النبيِّين مبشِّرين ومنذرين[٤].

(١) ينظر: رسالة المحكم والمتشابه، السيد المرتضى: ٨٨.
(٢) ينظر: م. ن: ٨٨.
(٣) ينظر: م. ن: ٨٨.
(٤) ينظر: م. ن: ٨٥ – ٩١.

أمَّا الخاصُّ الذي يُراد به الخصوص، فقوله تعالى: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾[المسد: ١]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا كَانُوا خَاطِئِينَ﴾[القصص: ٨]، ممَّا تقدَّم، فلقد بيَّن الإمام علي عليه السلام في التَّصنيف التقابليّ لعلوم القرآن (العامِّ والخاصّ)، فهو من العلوم القرآنيَّة المهمَّة، وأمير المؤمنين عليه السلام قد بيَّن تصنيفها، وذكر الآيات القرآنيَّة المنطبقة على ذلك.

ثانيًا: توضيحات لا بدَّ منها على ما تقدَّم:

وفي ضوء ما تقدَّم من أحاديث الإمام عليٍّ بن أبي طالب عليه السلام بشأن العموم والخصوص، وتوضيحه للتَّصنيف التقابليّ للعلوم القرآنيَّة، وبعد ما ذكره عليه السلام من آيات قرآنيَّة بشأن ذلك، فإنَّنا نستخلص جملةً من الأمور المهمَّة فيما يخصُّ العموم والخصوص، وضمن موارد، هي:

الأوَّل: في توضيح العموم وموارده:

إنَّ للعموم جملة موارد، لا بدَّ من توضيحها، على أن يكون التوضيح قرآنيًّا موافقًا لما أورده أمير المؤمنين عليٌّ بن أبي طالب عليه السلام، وهنا سنبيِّن أمورًا مهمَّة، هي:

١ـ أنَّ المراد بالعموم من جانب، والقواعد العامَّة من جانب آخر هي: التي تتمتَّع بجنبة من العموم، وإن كان نزولها لسببٍ خاصٍّ، وذلك ((لأنَّ خصوص السبب لا يخصِّص الحكم))[1]، وكذلك فـ(إنَّ العبرة بعموم الألفاظ لا بخصوص السبب)، فقد اتَّفق العلماء على ذلك، وفي القرآن الكريم إشارات مهمَّة إلى تلك القواعد العامَّة، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾[الجمعة: ٩]، فإنَّ هذه الآية المباركة تدلُّ على أنَّه وعند سماع

(١) كنز العرفان في فقه القرآن، المقداد السيوري: ٢/ ٢٦.

الأذان لصلاة الجمعة، لا بدَّ من الحضور، على تفصيلٍ معينٍ في وجوب صلاة الجمعة، فالمناداة إذا تحقَّقت، سيتحقَّق معها الحضور، ولربَّما سيكون واجبًا.

٢ـ في حالات، ومع خصوص سبب النزول، إلَّا أنَّ العموم في الإطلاق باق، وسيكون أشبه بالقاعدة في ذلك، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾[الحجرات: ٦]، فإنَّ هذه الآية المباركة وإن كانت قد نزلت في (الوليد بن عقبة بن أبي معيط)، الذي وصف فيها بـ(الفاسق)، إلَّا أنَّها تعطينا قاعدة عامَّة مفادها: التحقُّق من القائل قبل وقوع المحذور، فإذا كان القائل فاسقًا فالمفروض عدم الأخذ بقوله مطلقًا؛ للنهي عن ذلك قرآنيًّا، إلى حين التبيُّن والتأكُّد ممَّا نقله من قول.

٣ـ الاستناد إلى العموم وإلغاء الخصوصيَّة، وهو ما يُعبِّر عنه بـ(تنقيح المناط)، والمناط هو (أصل الحكم)، فعندما يقال: أغسل ثوبك من البول، فإنَّ العرف يَفهم من ذلك (مطلق الثوب) لا خصوص ثوب بعينه، أو الملبوس فقط حين الخطاب؛ إذ هنا يتمُّ إلغاء الخصوصيَّة. قال تعالى: ﴿وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ﴾[الشعراء: ١٨٢]، والمعروف بأنَّ (القسطاس المستقيم) هو: آلة، ميزان من أدقِّ الموازين، ويُعبَّر به عن العدالة، يقال: فلانٌ يقيسُ الأمرَ بمقياسه ويزنهُ بقسطاسه، لكن قد ورد تفسير للآية عن الإمام الكاظم عليه السلام، بأنَّ المراد هو: (الإمام)[1]. فلا خصوصيَّة هنا؛ بل جاء التعميم، ودخل في العموم فرد جديد.

٤ـ توضيحها للمصداق الأكمل. قال تعالى: ﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَآتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِنْ لَمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾[البقرة: ٢٦٥]، قال

(١) ينظر: بحار الأنوار، محمد باقر المجلسي: ٢٤/ ١٨٧.

الإمام الصادق عليه السلام: ((عليٌّ أفضلهم، وهو ممَّن ينفقُ ماله ابتغاء مرضاة اللَّه))[١].

٥ـ الالتفات إلى حقيقة (التَّمثيل القرآنيّ)؛ في توصيله لـ(المفهوم الكليّ)؛ إذ المراد بـ(التَّمثيل القرآنيّ) هو: ((بيان نموذج مصداقيّ لمفهومٍ كليّ))[٢]؛ لتتوضَّح من خلاله دلالته العامَّة، مع صفاته وميزاته. قال تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ﴾[الواقعة: ١٠]، فإنَّ الإمام عليّ بن أبي طالب عليه السلام هو السَّابق إلى الإيمان برسول اللَّه صلى الله عليه وآله، وهو أفضلهم[٣].

٦ـ أنَّ العمومات تعطينا قواعد مهمَّة ومفيدة للانطلاق منها إلى تحقيق التفسير الأفضل، والفهم الأفضل لآيات القرآن الكريم، مستعينين في ذلك بأحاديث أهل البيت عليهم السلام.

الثاني: في توضيح الخصوص وموارده:

١ـ أنَّ الخاصَّ في القرآن الكريم تتفرَّع منه قواعد، وهي تتميَّز بخصوصيَّة مهمَّة، وهي: أنَّها تتحقَّق عند تحقُّق ملازماتها، وليس مطلقًا، قال تعالى: ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾[المائدة: ٢]؛ إذ قد قُرِن الاصطياد - حلِّيَّة الصيد - بحالة الخروج من الإحرام، كذلك الحال في موارد أخرى نجد فيها جنبة الخصوصيَّة قد ذُكرت لسببٍ ما.

٢ـ وقع الاختلاف عند أهل الاختصاص في وجود صيغ للخصوص من عدمه.

(١) قواعد التفسير، الميبدي: ٣١١.
(٢) م. ن: ٣٠٩.
(٣) ينظر: الميزان في تفسير القرآن: ١٩/ ١٢٢.

وهنا نذكر ثلاثة آراء، هي[١]:

الرأي الأوَّل: أنَّ للخصوص صيغًا تخصُّه مثل: بعض، قِسم، طائفة، فئة، وما يقوم مقام هذه الألفاظ.

الرأي الثاني: ما ذُكِر للعموم من صيغ، إنَّما هي موضوعة للخصوص بالأساس، وهي أقلُّ الجمع، ولا يكون العموم إلَّا بقرينة.

الرأي الثالث: ليس للخصوص صيغٌ تخصُّه في اللغة، والألفاظ مشتركة ما بين العموم والخصوص.

إنَّ هذا هو مجمل ما يمكن أن نوضَّحه عن (العموم والخصوص) والذي بيَّنه أمير المؤمنين علي بن أبي طالبعليه السلام عند ذكره لعلوم القرآن الكريم، ضمن التصنيف التقابليّ الذي ذكرهعليه السلام، وأوردنا مثاله وبيَّنا الواضح في (العامِّ والخاصِّ)، وبأمثلة من آيات القرآن الكريم، ذكرهاعليه السلام وفسَّرها، وبيَّن مصاديقها، ويمكن لمن يريد المزيد الرجوع إلى الكتب المختصَّة للتوسُّع في ذلك، فإنَّ ذكر جميع موارد التَّصنيف التقابليّ في علوم القرآن عند أمير المؤمنينعليه السلام سيكون مجلَّدًا كبيرًا، ومؤلَّفًا رائعًا في ذلك.

إنَّ أمير المؤمنينعليه السلام هو القائل: ((إنَّ من كتاب اللَّه تعالى آيات لفظها الخصوص والعموم، ومنه آيات لفظها لفظ الخاصِّ ومعناه عامّ، ومن ذلك لفظ عامّ يريد به اللَّه تعالى العموم وكذلك الخاصّ أيضًا))[٢]. وهذا التقسيم مهمٌّ جدًّا في معرفة موارد الخصوص، وموارد العموم، بحسب ما أورده عليه السلام في حديثه المتقدِّم، وغيره من الأحاديث التي تكلَّمت عن ذلك، وذكرت موارد العموم والخصوص.

(١) ينظر: إرشاد العقول، جعفر السبحاني: ٢/ ٤٨٥ - ٤٩٢.

(٢) رسالة المحكم والمتشابه، السيد المرتضى: ٨٥.

الخاتمة والنتائج:

١ـ تبيَّن أنَّ أساس فهم القرآن الكريم، ومعرفة تفسيره وتأويله، وعلومه في تقسيماتها وتصنيفاتها هم أهل البيت عليهم السلام.

٢ـ أثبت البحث أنَّ لأمير المؤمنين عليٍّ بن أبي طالب عليه السلام أثرًا كبيرًا في بيان آيات القرآن الكريم، وتصنيف علوم القرآن.

٣ـ ذكر أمير المؤمنين عليَّ بن أبي طالب عليه السلام ستِّين علمًا من علوم القرآن الكريم، وبذلك هو الرائد في ذلك، والأوَّل، المرجع في ذلك.

٤ـ وجدنا أنَّ التَّصنيف التقابليّ للعلوم القرآنيَّة له تقسيمات عدَّة، ومن ذلك (العامّ والخاصّ)، ومن المهمّ فهمه، وفهم مراد الآيات القرآنيَّة التي ذكرت ذلك.

٥ـ أثبت أنَّ علوم القرآن الكريم عند أمير المؤمنين عليٍّ بن أبي طالب عليه السلام هي الأساس؛ لذا فمن المهمِّ دراستها، والكتابة عنها، وذكر أمثلتها ومصاديقها، بدل دراسة كتب علوم القرآن التي لم ترد من طريق أهل البيت عليهم السلام.

المصادر والمراجع:

١- الإتقان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطيّ (ت٩١١هـ)، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ط١، ١٩٩١م.

٢- الاحتجاج، الشيخ الطبرسيّ، تحقيق: محمَّد باقر الخرسان، دار النعمان للطباعة والنشر، العراق، ط١، ١٩٦١م.

٣- الأحكام في الحلال والحرام، يحيى الآمدي (ت٦٣١هـ)، دار الكتب العلميَّة، بيروت، ط١، ١٩٩٠م.

٤- الاستبصار فيما اختلف فيه من الأخبار، الشيخ الطوسيّ (٤٦٠هـ)، مؤسَّسة الأعلميّ، بيروت، ط١، ٢٠٠٥م.

٥- أصول الأحكام وطرق الاستنباط في التشريع الإسلاميّ، أحمد الكبيسيّ، دار الحريَّة للطباعة، بغداد، ط١، ١٩٧٥م.

٦- الأصول العامة للفقه المقارن، محمَّد تقي الحكيم، الدوليَّة للدِّراسات والنشر، بيروت ـ لبنان، ط٤، ١٤٢٢هـ.

٧- أصول الفقه، محمَّد رضا المظفَّر (ت١٣٨١هـ)، مطبعة سرور، قم، ط١١، ١٤٢٢هـ.

٨- الإطلاق والتقييد في النصِّ القرآنيّ دراسة دلاليَّة، سيروان الجنابيّ، (رسالة ماجستير)، جامعة الكوفة، كليَّة الآداب، ٢٠٠٢م.

٩- الأمثل في تفسير كتاب اللَّه المنزل، ناصر مكارم الشيرازيّ، دار شريعت، قم، ط١، ١٤٣٣هـ.

١٠- بحار الأنوار، محمَّد باقر المجلسيّ (ت١١١١هـ)، مؤسَّسة الوفاء، بيروت، ط٢، ١٩٨٣م.

١١- البرهان في علوم القرآن، بدر الدين الزركشيّ (ت٧٩٤هـ)، تحقيق: أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربيّة، بيروت، ط١، ١٩٥٧م.

١٢- بصائر الدرجات، محمَّد بن حسن الصفَّار (ت٢٩٠هـ)، مطبعة الأحمديّ، طهران، ط١، ١٤٠٤هـ.

١٣- البيان في تفسير القرآن، السيد الخوئيّ (ت١٤١٣هـ)، مطبعة العمَّال المركزيَّة، بغداد، ط١، ١٩٨٨م.

١٤- تاج العروس، محمَّد مرتضى الزبيديّ (ت١٢٠٥هـ)، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ.

١٥- تاج اللغة وصحاح العربيَّة، إسماعيل بن حماد الجوهريّ (ت٣٩٣هـ)، دار العلم للملايين، بيروت، ط٤، ١٤٠٧هـ.

١٦- التبيان في تفسير القرآن، الشيخ الطوسيّ (ت٤٦٠هـ)، مطبعة مكتب الإعلام الإسلاميّ، ط١، ١٤٠٩هـ.

١٧- التذكرة بأصول الفقه، الشيخ المفيد (ت٤١٣هـ)، دار المفيد، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ.

١٨- التعريفات، الجرجانيّ، ضبطه وصحَّحه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، ط، دار الكتب العلميَّة، بيروت، ١٩٨٣م.

١٩- تفسير الصافي، الفيض الكاشانيّ (ت١٠٩١هـ)، مؤسَّسة الهادي، قم، ط٢، ١٤١٦هـ.

٢٠- تفسير العياشيّ، محمَّد بن مسعود العياشيّ (ت٣٢٠هـ)، مؤسَّسة الأعلميّ، بيروت، ط١، ١٩٩١م.

٢١- تقريب الوصول إلى علم الأصول، ابن جزّي (ت٧٤١هـ)، مطبعة الرشيد، بغداد، ط١، ١٩٩٠م.

٢٢- التوقيف على مهمَّات التعاريف، المناوي، تحقيق: عبد الحميد صالح حمدان، عالم الكتب، عبد الخالق ثروت - القاهرة، ط١، ١٩٩٠م.

٢٣- الحدائق النَّاظرة في أحكام العترة الطَّاهرة، الشيخ يوسف البحرانيّ (ت١١٨٦هـ)، مدرسة النشر الإسلاميّ، قم، ط١، ١٤٢٥هـ.

٢٤- الخصال، الشيخ الصدوق (ت٣٨١هـ)، تحقيق: علي أكبر الغفاريّ، منشورات جماعة المدرِّسين، قم، ط١، ١٤٠٣هـ.

٢٥- دروس في علم الأصول، محمَّد باقر الصدر (ت١٤٠٠هـ)، دار الكتاب اللبنانيّ، بيروت، ط٢، ١٤٠٦هـ.

٢٦- الذريعة إلى أصول الشريعة، السيِّد المرتضى (ت٤٣٦هـ)، مطبعة شريعت، قم، ط، ١٤٢٦هـ.

٢٧- رسالة المحكم والمتشابه، السيِّد المرتضى، مطبعة الأستانة الرضويّة، مشهد، ط٢، ١٤٣٢هـ.

٢٨- الطبقات، ابن سعد البصريّ (ت٢٣٠هـ)، دار الكتب العلميَّة، بيروت، ط١، ١٩٩٠م.

٢٩- ظاهرة التقابل في علم الدَّلالة، أحمد نصيف الجنابيّ، مجلَّة آداب المستنصريّة، العدد: ١٠.

٣٠- عدَّة الأصول، الشيخ الطوسيّ، تحقيق: محمَّد رضا الأنصاريّ، مطبعة، ستارة - قم، ط١، ١٤١٧هـ.

٣١- علوم القرآن عند العلَّامة الطباطبائيّ: دراسة موضوعيَّة، ليث عباس جاسم الكرعاويّ، نشر العتبة العلويَّة المقدَّسة،١٤٣٢هـ.

٣٢- العين، الخليل بن أحمد الفراهيديّ (ت١٧٠هـ)، دار الرشيد، بغداد ـ العراق، ط، ١٩٨٢م.

٣٣- في علم اللغة التقابليّ، زهران البدراويّ، دار الآفاق العربيَّة، القاهرة ـ مصر، ط١، ٢٠٠٨م.

٣٤- القاموس المحيط، الفيروزآباديّ (ت٨١٧هـ)، دار الفكر، بيروت، ط، ١٤٢٥هـ.

٣٥- قلائد الجوهر والتيجان على علوم القرآن، العمريّ، دار الآثار، القاهرة، ط١، ١٤٣٠هـ.

٣٦- الكافي، الكلينيّ (ت٣٢٩هـ)، دار الكتب الإسلاميَّة، قم، ط٣، ١٣٦٧هـ.

٣٧- كتاب سليم بن قيس، سليم بن قيس الهلاليّ (ت٩٠هـ)، دار الكتب الإسلاميّة، قم، ط١، ١٤٠٤هـ.

٣٨- كفاية الأصول، الآخوند الخراسانيّ (ت١٣٢٨هـ)، مؤسَّسة آل البيت عليهم السلام، قم، ط١، ١٤٠٩هـ.

٣٩- لسان العرب، ابن منظور الأفريقيّ (ت٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، ط١، ١٩٥٦م.

٤٠- مباحث في علوم القرآن، صبحي الصالح، دار العلم للملايين، بيروت، ط٢٦، ٢٠٠٥م.

٤١- مباحث في علوم القرآن، منَّاع القطَّان، مؤسَّسة الرِّسالة، بيروت، ط٣٥، ١٩٩٨م.

٤٢- مبادئ أصول الفقه، عبد الهادي الفضليّ، دار الكتاب، بيروت، ط١، ١٤٢٨هـ.

٤٣- مبادئ الأصول إلى علم الأصول، العلَّامة الحليّ (ت٧٢٦هـ)، مكتب الإعلام الإسلاميّ، قم، ط٣، ١٤٠٤هـ.

٤٤- المبسوط، السرخسيّ (ت٤٨٣هـ)، دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ.

٤٥- مجمع البحرين، فخر الدين الطريحيّ (ت١٠٨٥هـ)، مطبعة الآداب، النجف الأشرف، ط١، ١٣٨٦هـ.

٤٦- محاضرات في أصول الفقه، السيِّد الخوئيّ (ت١٤١٣هـ)، تقريرات: محمَّد إسحاق الفياض، مؤسَّسة النشر الإسلاميّ، قم، ط١، ١٤١٩هـ.

٤٧- مختار الصحاح، محمَّد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازيّ (ت٦٦٦هـ)، دار الهلال، بيروت، ط١، ١٩٨٨م.

٤٨- مختصر التَّصنيف في المكتبات ونظام ديوي العشريّ، منشورات وزارة الثقافة، دمشق، ط١، ٢٠١١م.

٤٩- المصباح المنير، أحمد الفيوميّ، دار الغد الجديد، القاهرة، ط١، ١٤٢٨هـ.

٥٠- معارج الأصول، المحقِّق الحليّ (ت٦٧٦هـ)، مطبعة سيِّد الشهداء، قم، ط١، ١٤٠٣هـ.

٥١- معالم الدين وملاذ المجتهدين، ابن الشهيد الثَّاني (ت١٠١١هـ)، قم، ط١، ١٤١٨هـ.

٥٢- معاني الأخبار، الشيخ الصدوق (ت٣٨١هـ)، مطبعة انتشارات إسلاميّ، ط٢، ١٣٦١هـ.

٥٣- المعجم الأصولي، محمَّد صنقور البحرانيّ، منشورات الطيَّار، ط٣، ٢٠٠٧م.

٥٤- مفتاح الأصول إلى علم الأصول، أحمد البهادليّ، دار المؤرخ العربيّ، بيروت، ط١، ١٤٢٣هـ.

٥٥- المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهانيّ (ت٥٠٢هـ)، مطبعة نشر الكتاب، ط١، ١٤٠٤هـ.

٥٦- مقايس اللغة، أحمد بن فارس المغربيّ (٣٩٥هـ)، مكتبة الإعلام الإسلاميّ، قم، ط١، ١٤٠٤هـ.

٥٧- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ابن هشام الأنصاريّ (ت٧٦١هـ)، مطبعة المدنيّ، القاهرة، ط١، ١٤٠٤هـ.

٥٨- من لا يحضره الفقيه، الشيخ الصدوق (ت٣٨١هـ)، مؤسَّسة الأعلميّ، بيروت، ط١، ٢٠٠٥م.

٥٩- المنطق، محمَّد رضا المظفر، مؤسَّسة النشر الإسلاميّ، قم، ط١، ١٤٢٤هـ.

٦٠- الميزان في تفسير القرآن، محمَّد حسين الطباطبائيّ، منشورات مؤسَّسة دار المجتبى للمطبوعات، قم، ٢٠٠٤م.

٦١- نظم التَّصنيف العالميَّة وتطبيقاتها في المكتبات الجزائريَّة، محي الدين كساسرة، جامعة منتوري، قسنطينة ـ الجزائر، ٢٠٠٧م.

٦٢- النَّهاية في غريب الحديث، مجد الدين ابن الأثير (ت٦٠٦هـ)، دار الكتب العلميَّة، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.

٦٣- نهج البلاغة، الشريف الرضيّ، تحقيق: محمَّد عبده، دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ.

٦٤- الوافية من أصول الفقه، الفاضل التوني، مجمَّع الفكر الإسلاميّ، قم، ط٢، ١٤١٥هـ.

٦٥- الوجيز في أصول الفقه، عبد الكريم زيدان، مؤسَّسة الرِّسالة، بيروت، ط٧، ١٤٢٢هـ.

٦٦- وسائل الشيعة، الحرُّ العامليّ (ت١١٠٤هـ)، مؤسَّسة آل البيت عليهم السلام، بيروت، ط٢، ٢٠٠٣م.